

التسجيل المحاسبي للتصريحات الضريبية الشهرية - دراسة تطبيقية G50 -

د. لونيصة محمد أمين جامعة قالمة

د. زديرة شرف الدين جامعة خنشلة

د. عزوز ميلود جامعة خنشلة

تاريخ النشر: جوان 2018

تاريخ القبول: 23/05/2018

تاريخ الاستلام: 18 /02/2018

ملخص:

تراهن الجباية في الجزائر على النظام المحاسبي المالي في تحصيل حقوق الدولة عبر مختلف التصريحات الشهرية أو السنوية على اختلاف تسمياتها.

إن التصريح ج 50 من بين أحد التصريحات الشهرية المهمة في جباية حقوق الدولة من العمليات الاقتصادية حيث يعتمد هذا التصريح كتابة محاسبية محددة وفق مبادئ النظام المحاسبي المالي.

الكلمات المفتاحية: تصريح ضريبي، تسجيل محاسبي، ج 50.

Résumé :

La fiscalité en Algérie enjeu du système comptable financier dans la collection des droits de l'état à travers les différentes déclarations mensuels ou annuels des différentes nomenclatures.

La déclaration G50 l'une des tâches de déclarations mensuelles dans la collection des droits de l'état des processus économiques ou cette déclaration dépend d'un enregistrement comptable bien défini conformément aux principes du système de comptabilité financière SCF.

Mots-clés : Déclaration fiscal, enregistrement comptable, G50.

مقدمة:

تعتمد معظم دول العالم على الضرائب في تمويل موازنتها بنسب اعتماد مختلفة بناء على توفر مصادر التمويل، والجزائر من بين الدول التي تعتمد هي أيضا على تمويل موازنتها من الضرائب في ظل شح مصادر التمويل " الجباية البترولية " بالدرجة الأولى، بانخفاض أسعار البترول أصبح هناك عجز في موازنة الدولة، إذ أن الأخير يمثل ما يقارب 90% من إيرادات الدولة، حيث تراهن الجزائر اليوم على الجباية والتصاريح الضريبية في ملئ مدخراتها وتمويل موازنتها، من خلال تفعيل النظام المحاسبي المالي في إحكام التحديد الصحيح للوعاء الضريبي من جهة، ومتابعة الالتزام بالضريبة من جهة أخرى.

تعتبر وثيقة التصريح الضريبي ج 50 من بين ابرز الوثائق الضريبية والمحاسبية المحددة لمختلف حقوق الدولة من جباية ل (الرسم على القيمة المضافة، الرسم على النشاط المهني، الضريبة على الدخل الإجمالي، الطابع الجبائي).

الإشكالية:

- ما هي المعالجة المحاسبية لمختلف الضرائب والرسوم الشهرية الذي يحويها التصريح ج 50 في ظل النظام المحاسبي المالي؟

للإجابة على الإشكالية تم تقسيم الدراسة على ثلاث محاور، هما:

المحور الأول: الإطار النظري للضرائب والرسوم

1- التعريف:

تعريف الضريبة: هي اقتطاع مالي نقدي إجباري ونهائي دون مقابل، وفقا للقواعد القانونية، تؤديه الدولة من أموال الأفراد بحسب قدرتهم.¹

تعريف الرسم: هي فرض نقدي جبائي إجبارية تقره الدولة مقابل الانتفاع من خدمة أو سلعة معينة، مكلف به الراغب في تحصيل المنفعة دون غيره، لتغطية الأعباء العامة المختلفة.

2- صياغة الضريبة أو الرسم:

يصاغ بتحديد الوعاء، حيث تستخلص قيمته في جدول أو حالة

3- شروط فرض الضريبة:

إن المداخل الخاضعة للضريبة التي تدخل في الأرباح المهنية هي :

✓ الأرباح التي يحققها الأشخاص الطبيعيون عن ممارستهم مهنة تجارية أو صناعية أو حرفية.

✓ جميع من يحقق إيراد على ارض الدولة إلا الذين استثنتهم الدولة.

4- خصائص الضريبة:

- تدفع نقدا: حيث لا يقبل السداد العيني لترسخ المفهوم النقدي للضريبة.
- فريضة حكومية: تورد حصيلة الضرائب المفروضة إلى خزينة الدولة.
- إجبارية: تقتضي إلزامية لا تحتاج إلى الموافقة لفرضها، يعاقب كل متهرب منها.
- نهائية: غير مستردة.
- بلا مقابل: على كل فرد دفع الضريبة ليساهم في الأعباء العامة للدولة.

5- أنواع الضريبة:

يصنف البعض الضرائب بحسب طبيعة ظهورها، إلى:²

- الضرائب الغير مباشرة: تفرض بطريقة غير مباشرة على استعمال الثروة لا وجودها.
- ضريبة القيمة المضافة: تفرض على إنتاج البضائع أو على الخدمات، تحدد بالقيمة المضافة من الشركة لتكلفة المواد الخام والخدمات.
- ضريبة المباشرة: تفرض مباشرة على الثروة (الدخل أو رأس المال)

كما توجد هناك أنواع أخرى يطول شرحها، حيث تعتمد الدولة على أنواع متعددة ومختلفة من الضرائب التي يخضع لها المكلفين.

6- مبادئ فرض الضريبة: تقسم إلى ثلاثة أقسام:

الإنتاجية: السبب الرئيسي لفرض الضرائب هو خلق الإيراد لاستخدامه في دفع النفقات، فيكون بذلك قد استوفى مبدأ الإنتاجية دون إغفال جانب الاقتصاد في تكاليف التحصيل.

العدالة (المساواة): يجب أن تكون الضريبة عادلة للمكلفين بها، حيث أن المكلفين بالضريبة لهم نفس الدخل فيدفعون نفس نوع الضريبة، وأن الأفراد الأكثر ثراءً يجب أن يدفعوا ضرائب أعلى من الفقراء، وفق مبدأ المقدرة على الدفع فيكلف بها إلا من يستطيع دفعها.

المرونة (الملائمة): في سبيل مواجهة المتطلبات المالية للحكومة يجب تحقيق نظام مرن يحافظ على استقرار الاقتصاد القومي، لترتفع الضرائب في أوقات النمو الاقتصادي، وتنخفض خلال الكساد الاقتصادي.

7- أهمية الضرائب والرسوم:³

ترتبط أهمية كلا منهما مع المناخ الاقتصادي والاجتماعية للبلاد، حيث:

- تنمي رفاهية المجتمعات بتقديم الخدمات والمشاريع الإنمائية عند توازن المالية العامة للدولة.
- توزيع الثروات بين مختلف شرائح المجتمع.

فتقوم الضريبة سلوك أفراد المجتمع نحو الإيجابي للارتقاء بروح المواطنة، والتعريف بقيمة مساهمة رواتبهم بالنسبة لمالية الدولة، فالضرائب هي ثاني مورد بعد الربيع البترولي (الحماية البترولية) في تمويل المشاريع.

8- المقارنة بين الضرائب والرسوم:

| الرسوم | الضرائب | |
|---|---|-----------------|
| أوجه الاختلاف | | |
| <ul style="list-style-type: none"> ➤ إلزامي لقاء حصولهم على خدمات معينة ➤ تتساوى قيمة الرسم مع الخدمة المقدمة أو تقل عنها | <ul style="list-style-type: none"> ➤ نوع من أنواع التضامن الاجتماعي ➤ تغطية النفقات | من حيث الهدف |
| <ul style="list-style-type: none"> ➤ تقديرية جرافية | <ul style="list-style-type: none"> ➤ نسبة محددة | من حيث الاحتساب |
| <ul style="list-style-type: none"> ➤ صفة إلزامية عند الطلب السلعة أو الخدمة المعنية بالرسم | <ul style="list-style-type: none"> ➤ صفة إلزامية لجميع الأفراد المكلفين بها | من حيث الإلزام |

| |
|---|
| أوجه التشابه |
| من حيث الجهة القانونية المستفيدة من التحصيل |
| من حيث الجهة المحصلة |

المصدر: بالاعتماد على قانون الضرائب (بتصرف)

كخلاصة: أمام القانون يتساوى جميع الأفراد في دفع الضرائب دون تفرقة، ويجرم كل متهرب من دفعها ويعاقب بما نص عليه القانون.

المحور الثاني: الطبيعة المحاسبية للتصاريح الضريبية D.T-TVA-TAP-IRG

بحسب التشريع الضريبي الجزائري هناك نظامين ضريبيين (الجزائي، الحقيقي)، وبحسب الدراسة التطبيقية نلتزم بالنوع الثاني لأنه موضوع البحث.

النظام الحقيقي: يطبق هذا النظام على المكلفون بالضريبة الذين يتجاوز رقم أعمالهم ثلاثين مليون دينار (30.000.000) دج، حيث يحدد الوعاء الضريبي بالربح الصافي لفرق المداخيل المقبوضة مع الأعباء المدفوعة للمكلف بالضريبة.

1- الالتزامات بالتصريح:

تتم بحسب الخطوات التالية:

التصريح بالوجود: يتعين على المكلفين بالضريبة (النظام الحقيقي والنظام المبسط) أن يكتتبوا لدى مفتشيه الضرائب التابعين لها خلال ثلاثين (30) يوما انطلاقا من بداية نشاطهم، تصريح مطابق للنموذج المقدم من طرف الإدارة.

التصريح الشهري: يتعين على المكلفين بالضريبة التابعين للنظام الحقيقي أن يكتتبوا في الـ 20 يوما الأولى التي تلي الشهر المدني، تصريح (سلسلة G50) لدى قابضة الضرائب التي يتواجد بها نشاطهم.

التصريح الفصلي: يتعين على المكلفين بالضريبة التابعين للنظام المبسط أن يكتتبوا في الـ 20 يوما الأولى التي تلي الفصل المدني، تصريح (سلسلة G50) لدى قابضة الضرائب التي يتواجد بها نشاطهم.

ملاحظة: يجب إرسال كشف رقم الأعمال (G50) وبيانات الممولين إلى الإدارة الجبائية بما فيها الدعامة الالكترونية.

التصريح الخاص: يتعين على المكلفين بالضريبة التابعين للنظام الحقيقي أن يكتبوا على الأكثر 30 أفريل من كل سنة، تصريحاً خاصاً عن مبلغ ربحهم الصافي للسنة أو للسنة المالية السابقة، يُقدم إلى مفتشيه الضرائب لمكان تواجد النشاط.

ملاحظة عامة:

- عندما يصادف تاريخ انتهاء أجل إيداع التصريح يوم عطلة قانونية، يؤجل تاريخ الاستحقاق إلى اليوم الأول المفتوح الموالي.
- يشرع المكلف بالضريبة تلقائياً في التصفية وتسديد رصيده المتبقي دون إنذار مسبق عن طريق التصريح ج 50 المادة 6 من قانون المالية 2016.⁴
- ينتج عن متبقي التصفية الفرق بين المسدد والغير مسدد، ويصرح به في العشرون يوم (20) الأولى من الشهر الذي يلي الشهر الذي تم فيه تحقيق هذه الإيرادات.

2- التصريحات الجبائية الخاصة بـ ج 50

G50: الوثيقة الخاصة بالضرائب و الرسوم وهي وثيقة يلتزم بها كل تاجر لديه سجل تجاري، تختلف آجال استحقاقها من فئة إلى أخرى فالذين يمارسون مهنة حرة يكون موعد استحقاقها كل 3 أشهر، الذين يتبعون النظام الحقيقي يكون موعد استحقاقها كل شهر، يتم إيداعها عند مصلحة تحصيل الضرائب حسب نطاق الاختصاص.

أ. **الضريبة على الدخل الجمالي:** وهناك نوعان (على الأرباح المهنية، على الرواتب):
الضريبة على الدخل للأرباح المهنية: يخضع الربح المحقق من طرف المكلفين بالضريبة التابعين للنظام الحقيقي لجدول الضريبة على الدخل الإجمالي للأرباح الصناعية والتجارية، كالتالي:

| نسبة الضريبة (%) | قسط الدخل الخاضع للضريبة |
|------------------|--------------------------------|
| 0 | لا يتجاوز 120.000 دج |
| 20 | من 120.001 دج إلى 360.000 دج |
| 30 | من 360.001 دج إلى 1.440.000 دج |
| 35 | أكثر من 1.440.000 دج |

يخضع الربح المحقق من طرف المكلفين بالضريبة التابعين للنظام المبسّط للضريبة على الدخل الإجمالي بمعدل محدد بـ 20%، محرر من الضريبة.

الضريبة على الدخل للرواتب: يتم اقتطاع مبلغ نقدي من رواتب الموظفين (الأجراء) وفق جدول محدد للمبالغ المقتطع الصادر في سنة 2008، وتتم هذه الاقتطاعات على مستوى الهيئة المستخدمة إلى أن تدلى بها شهريا إلى قابضة الضرائب المختصة إقليميا، وفق تصريح ج50.

ب. الرسم على النشاط المهني: يحدد الرسم على النشاط المهني بمعدل 2% بالنسبة لرقم الأعمال المحقق والمسدد حيث يجب دفع هذا الرسم في حالة التحقق النقدي لرقم الأعمال المصرح به وليس في غير ذلك.

مع العلم أن هناك بعض التخفيضات بالنسبة للمشاريع السكنية بـ 25% من قيمة الرسم، وغيرها من الامتيازات الممنوحة للمستثمرين الأجانب.

ج. الرسم على القيمة المضافة: على كل شخص يقوم بعمليات خاضعة للرسم على القيمة المضافة أن يسلم أو أن يرسل قبل العشرين (20) يوما الموالية من كل شهر أو ثلاثي، إلى قابض الضرائب الذي يوجد بمقره أو إقامته الرئيسية في دائرة اختصاصه، كشفا يبين فيه مبلغ العمليات المحققة من طرف مجمل مؤسساته خلال الشهر السابق.⁵

ملاحظة: إن دفع الضريبة المستحقة الواجبة والمنصوص عليها لا يجب بتاريخ إيداع التصريح في حالة القيام بعمليات سابقة تفوق الآجال المقررة أي ما يعرف بالتسييق.

حيث حدد الرسم على القيمة المضافة لسنة 2017 بـ: 9% و 19% بموجب قانون المالية 2016.⁶

ملاحظة: تم بموجب تعليمية إحالة مهلة ممتدة من 2017/01/01 إلى غاية 2017/03/31 بالنسبة للمعاملات المحاسبية الغير مصفاة برسم السنة المالية 2016 لتسوية فتواترهم وتصريحاتهم بالمعدل القديم 7% و 17% من رقم الأعمال.

د. حقوق الطابع الجبائي:⁷

بحسب النصوص القانونية الناصة على دفع حقوق الطابع والممثل لحق الدولة لقاء تحقيقها للمصلحة الخاصة لأفراد المجتمع، إذ يلتزم بدفع حقوق الطابع ما عدى المستفيد من الخدمة المفروض عليها الطابع، حيث تجمع جميع مبالغ الطابع المحصلة من الغير وتدفع على قابضة الضرائب في تصريح ج50، كما هو الحال أيضا بالنسبة للمبالغ المحصلة من لقاء تسوية المعاملات المالية نقدا دون التسديد بشيكات.

3- الالتزامات المحاسبية:

يتعين على المكلفين بالضريبة التابعين للنظام الحقيقي، مسك محاسبة منتظمة طبقا للقوانين والتنظيمات السارية المفعول.

أ. تحديد الأرباح الخاضعة للضريبة: الربح الخاضع للضريبة هو الربح الصافي للفرق بين الربح المقبوض والعبء المتحمل من طرف المؤسسة.

كما يحدد أيضا باعتباره الفرق بين قيم الأصول الصافية في ختام السنة المالية الواجب استخدامها كوعاء ضريبي، تضاف إليها الاقتطاعات التي يقوم بها صاحب الاستغلال أو الشركاء خلال هذه الفترة في شكل أرباح، تنتج عن الفوائد من مداخيل أو رأس مال ناشئ من مقارنة قيم الأصول والخصوم المجردة تبعا للقانون التجاري.⁸

عمليا يحدد الربح الخاضع للضريبة اعتمادا على نتيجة المحاسبة المحسوبة بإعادة إدماج (التصحيحات السلبية) والخصومات الجبائية في شكل (التصحيحات الجبائية) شبه محاسبية، من أجل الأخذ بعين الاعتبار القواعد الجبائية الخاصة، والتي يمكن أن تكون إيجابية أو سلبية.

$$\text{النتيجة المحاسبية} = \text{إيرادات محسوبة} - \text{أعباء محسوبة}$$

$$\text{النتيجة الجبائية} = \text{إيرادات خاضعة للضريبة} - \text{أعباء قابلة للحسم}$$

تشكل النتيجة الجبائية قاعدة حساب الضريبة على أرباح الشركات.

ملاحظة: في حالة عجز جبائي، لا تخضع الشركة للضريبة، ويُنسب العجز (ببعض الشروط) إلى أرباح جبائية أخرى (مستقبلية أو ماضية).

ب. **الضرائب والرسوم:**⁹ إن الضرائب والحقوق والرسوم الواقعة على عاتق الشركة تمنح الحق في الخصم باستثناء الضريبة على أرباح الشركات، كما يجب أن تكون هذه الضرائب محصورة من نواتج السنة المالية التي تم خلالها تحصيلها أو أصبحت مستحقة الدفع (الرسم العقاري، الرسم على النشاط المهني، الدفع الجزائي، رسم التطهير).

ملاحظة: تأجيل العجز حيث يعتبر العجز المسجل خلال السنة المالية ن عمى يدرج في السنة المالية الموالية ن+1، ويخفف من الربح المحقق خلال نفس السنة المالية، وإذا كان الربح غير كاف لتخفيض كل العجز فإن العجز الزائد ينقل بالترتيب إلى السنوات المالية الموالية، إلى غاية السنة المالية الرابعة الموالية لسنة تسجيل العجز، وبعد ذلك يتم فقدانه.

في حالة وجود عدة حالات عجز متتالية، يجب تأجيل حالات العجز الأكثر قدما، ويتم التأجيل حالة بحالة ولا يمكن اعتبار مجموع حالات العجز كتلة واحدة، وذلك بغية إظهار حالات العجز التي مسها أجل التأجيل.

عندما تتم المبيعات بالعملة الصعبة، يتعين إعداد الفواتير بالعملة الصعبة مع الإشارة لمقابل القيمة بالدينار لاحترام مبدأ الوحدة النقدية بموجب القانون 07-11، طبقا لمعدل الصرف الساري المفعول وقت الفاتورة.

ج. **مسك المحاسبة:**¹⁰ يتعين عليكم مسك محاسبة طبقا للقوانين والأنظمة المعمول بها ولاسيما للنظام المحاسبي المالي طبقا للمادة 6 من قانون المالية التكميلي لسنة 2009 الذي نص: (على إلزام المؤسسات باحترام التعريفات الواردة في نظام المحاسبة المالي، مع تحفظ أن تكون هذه التعريفات غير متناقضة مع الأنظمة الجبائية المطبقة فيما يخص وعاء الضريبة).

- في حالة مسك المحاسبة بالغة الأجنبية، يتعين تقديم ترجمة مصادق عليه من مترجم معتمد عند كل طلب تفتيش.
- يتعين في التصريح السنوي ذكر مبلغ رقم الأعمال ورقم التسجيل في السجل التجاري، كذا اسم وعنوان المحاسب أو الخبير المكلف بمسك المحاسبة مع توضيح إن كان هؤلاء التقنيين هم جزء من المستخدمين الأجراء لمؤسسة أم لا.

- يتعين إرفاق الملاحظات الأساسية والاستنتاجات الموقعة المستلمة من طرف الخبراء المحاسبين أو المحاسبين المعتمدين المكلفون بإعداد أو مراقبة أو تقدير الحصيلة أو حسابات نتائج للاستغلال.

د. تقديم الوثائق المحاسبية وحفظها: 11

- عند طلب التفتيش يجب تقديم جميع الوثائق المحاسبية والجرد ونسخ من الإرساليات وأوراق الإيرادات والنفقات، التي من شأنها أن تبرر دقة النتائج المشار إليها في التصريح.
- حفظ سجلات ووثائق محاسبية وكذا الوثائق التبريرية عشر (10) سنوات تضمن ممارسة حق المراقبة وإجراءات التحقيق.
- يبدأ هذا الأجل في السرمان، فيما يخص السجلات، إعتباراً من تاريخ آخر تقييد، وفيما يخص الوثائق التبريرية، إعتباراً من التاريخ الذي حررت فيه.

المحور الثالث: المعالجة المحاسبية للتصريح الشهري G50

تعد الضريبة أحد أجزاء المحاسبة وتكون وفق مبادئ القانون الضريبي واجبة التبيان في السجلات والكتابات المحاسبية، حيث أن مبالغ الضرائب المحصلة من عمليات البيع يعاد دفعها للدولة، كذا مبالغ الضرائب المدفوعة عن عمليات الشراء تحمل كعبء يعالج بطرق محاسبية محددة، هذا بالنسبة لـ TVA قص على ذلك المبالغ المحصلة من الدخل الإجمالي للرواتب والرسم على النشاط المهني وحتى الطابع الجبائي للتسديد النقدي للفواتير والتزامات المؤسسة.

1- الرسم على القيمة المضافة TVA

مرحلة التسجيل Constataion

| | | | |
|------|------|--|-------|
| | XXXX | ضريبة على رقم الأعمال | 44571 |
| XXXX | | ديون ضريبة على رقم الأعمال للشهر السابق ش-1 | 4456 |
| | XXXX | ديون ضريبة على رقم الأعمال للشهر الحالي ش | 4456 |
| XXXX | | ضريبة على رقم الأعمال غير مسددة تسجيل القيد | 44551 |

مرحلة التسديد **Règlement**

| | | | | |
|------|------|--|------------|-------|
| XXXX | XXXX | ضريبة على رقم الأعمال غير مسددة صندوق أو بنك تسديد القيد | 530 أو 512 | 44551 |
|------|------|--|------------|-------|

| | |
|--------------|-------------|
| 530 أو 512/ح | |
| XXXX | |
| | ر د XXXX |
| 44571/ح | |

| | |
|---------|------|
| 44551/ح | |
| XXXX | XXXX |
| XXXX | XXXX |
| 4456/ح | |

| | |
|-------------|------|
| | XXXX |
| ر م XXXX | |

| | |
|-------------|-------------|
| XXXX | XXXX |
| ر م XXXX | ر م XXXX |

ملاحظة:

ح/4456 يتضمن الضريبة على القيمة المضافة للتبittات والخدمات بالإضافة إلى الرصيد TVA السابق، وعليه فهي لا يمكن أن ترصد بـ (القيمة = 0) إنما تحتل الرصيد المدين كما تحتل الرصيد الدائن، كمايلي:

- ح/44562 ضريبة على رقم الأعمال للتبittات
- ح/44566 ضريبة على رقم الأعمال للخدمات
- ح/445671 ديون ضريبة على رقم الأعمال للشهر السابق ش-1
- ح/445672 ديون ضريبة على رقم الأعمال للشهر الحالي ش

2- الرسم على النشاط المهني TAP

مرحلة التسجيل **Constataion**

| | | | |
|------|------|--|-----|
| XXXX | XXXX | ضرائب ورسوم غير مسترجعة على رقم الأعمال ضرائب أخرى ورسوم وتسديدات مماثلة تسجيل القيد | 642 |
| | | | 447 |

التسجيل المحاسبي للتصريحات الضريبية الشهرية - دراسة تطبيقية G50 -

مرحلة التسديد Règlement

| | | | | |
|------|------|--|------------|-----|
| XXXX | XXXX | ضرائب أخرى ورسوم وتسديدات مماثلة صندوق أو بنك تسجيل القيد | 530 أو 512 | 447 |
|------|------|--|------------|-----|

| | | | | | |
|------------|-------------|--------|-------------|------------|------|
| 530 أو 512 | | | | /حـ 447/حـ | |
| XXXX | | 642/حـ | | XXXX | XXXX |
| | رود XXXX | | | XXXX | XXXX |
| | | | | XXXX | |
| XXXX روم | | | بطريقة أخرى | | |

| | | | | |
|------|------|---|------------|-----|
| XXXX | XXXX | ضرائب ورسوم غير مسترجعة على رقم الأعمال صندوق أو بنك تسديد القيد | 512 أو 530 | 642 |
|------|------|---|------------|-----|

الضريبة على الدخل الإجمالي IRG

مرحلة التسجيل Constatation

| | | | | |
|------|------|--|------|----|
| XXXX | XXXX | ضرائب ورسوم ومدفوعات مماثلة ضرائب ورسوم قابلة للتحويل من الغير تسجيل القيد | 4421 | 64 |
|------|------|--|------|----|

التسجيل المحاسبي للتصريحات الضريبية الشهرية - دراسة تطبيقية G50 -

مرحلة التسديد Règlement

| | | | | |
|------|------|------------------------------------|------------|------|
| | XXXX | ضرائب ورسوم قابلة للتحويل من الغير | | 4421 |
| XXXX | | صندوق أو بنك | 530 أو 512 | |
| | | تسديد القيد | | |

530 أو 512 /حـ

4421/حـ

| | | | | |
|------|----------|-------|------|------|
| XXXX | | 64/حـ | XXXX | XXXX |
| | ر د XXXX | | XXXX | XXXX |

XXXX

XXXX ر د

3- حقوق الطابع المجاني DT

مرحلة التسجيل Constataion

| | | | |
|------|------|--|------------|
| XXXX | XXXX | ضرائب ورسوم ومدفوعات مماثلة ضرائب ورسوم قابلة للتحويل من الغير تسجيل القيد | 64 4422 |
|------|------|--|------------|

مرحلة التسديد Règlement

| | | | | |
|------|------|--|------------|------|
| XXXX | XXXX | ضرائب ورسوم قابلة للتحويل من الغير صندوق أو بنك | 530 أو 512 | 4422 |
| | | تسديد القيد | | |

530 أو 512 /حـ

4422/حـ

| | | | | |
|------|----------|-------|------|------|
| XXXX | | 64/حـ | XXXX | XXXX |
| | ر د XXXX | | XXXX | XXXX |

XXXX

XXXX ر د

الخاتمة:

إن طبيعة الضرائب والرسوم بالنسبة للمالية العامة في الوقت الراهن تعكس طبيعتها السيادية من الجانب الإلزامي، حيث أن الظرف الاقتصادي الحرج الذي تمر به الجزائر في ظل الأزمة الاقتصادية العالمية والتي عصفت بكثير من القطاعات الاقتصادية منها قطاع المحروقات بانخفاض أسعار البترول، الذي تركز عليه الجزائر كثيرا في تمويل خزنتها العمومية. لذلك وبدرجة ثانية لا تقل أهمية عن المورد الأول المذكور فإن تحقيق جباية حقيقية، بعيدة عن التهرب والغش الضريبي يكفل لدولة مورد مالي مهم من شأنه سد عجز ميزانية الدولة، ولأجل ضمان ذلك لا بد من العمل على تفعيل الدور الرقابي فالمحاسبة الصادقة من شأنها أن تكشف مواطن الغش والتلاعب في المعلومات المالية المصرح بها، بتعزيز دور المفتشيات الضريبية والأطراف المحاسبية (خبراء محاسبة ومحافظي حسابات)، كذا تعزيز روح المواطنة لدى أفراد المجتمع الاقتصادي في هذا الوقت المهم.

المراجع:

- 1- محمد بوتين، المحاسبة العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1998، ص 44.
- 2- وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، النظام الضريبي الجزائري، مديرية الانجازات العمومية والاتصال، الجزائر، 2014، ص ص 5-31.
- 3- مراجع الموسوعة العربية العالمية-2009-الضريبة -
mawsoah.net/gae_portal/maogen.asp?main2&articleid=1%C7%E1%D6%
2012/5/24شاهد بتاريخ D1%ED%C8%C9!190910_0-
- 4- قانون المالية لسنة 2016 المؤرخ في 2016/12/31، العدد الأخير، المادة 06، ص 3.
- 5- قانون الرسم على رقم الأعمال، المادة 76 ص 28.
- 6- قانون المالية، مرجع سبق ذكره، ص 9.
- 7- قانون الطابع، المواد من 1-51، ص ص 6-11.
- 8- القانون 07-11 المتضمن للنظام المحاسبي المالي الموافق لـ 25 نوفمبر 2007، المادة 24، الجريدة الرسمية، ص 12.
- 9- <http://www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar/2014-05-29-13-06-51/144-2014-07-14-13-02-55/379-2014-05-28-14-21-5>
- 10- قانون المالية التكميلي لسنة 2009، الجريدة الرسمية العدد ...، سنة 2010، المادة 6، ص 05.
- 11- <http://www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar/2014-05-29-13-06-51/144-2014-07-14-13-02-55/367-2014-07-14-14-40-08>